

الجمهورك اللسئانية وزارة الطاقة والمياه الوزير

Decision no 10 D/M Dated 10 January 2020 Postponing the deadline of submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications and amending some articles of the Decision no. 1/M dated 10/06/2019 and

published in the Official Gazette

issuance no. 30 dated 13/06/2019

The Minister of Energy and Water:

بناءَ على القانون رقم ١٣٢ تاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ (قانون | ٢٠١٠/٨/٢٤ التاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ 24/08/2010 (Offshore **Petroleum** Resources Law), especially article 9 and article 18 paragraph 2,

Pursuant to the (Enhancing Transparency in the Petroleum Sector),

بناءَ على المرسوم رقم ٣٤ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ (مرسوم طعل طعل المرسوم العام ٢٠١٧/١/١٩ على المرسوم العام الع

قرار رقم ۱۰ ق/ و تاريخ ١٠ كانون الثاني سنة ٢٠٢٠ تأجيل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية وتعديل بعض مواد القرار رقم ۱ ق/و تاریخ ۲۰۱۹/۹/۱۰ المنشور في الجريدة الرسمية عدد ٣٠ تاريخ Y . 14/7/14

إنّ وزير الطاقة والمياه:

الموارد البترولية في المياه البحرية) ولا سيّما المادة ٩ والفقرة الثانية من المادة ١٨ منه،

بناء على القانون رقم ٤ ٨/٨ (قانون دعم الشفافية | ١٠١٨/٨ (قانون دعم الثنفافية القانون رقم ٤ المرادة ال في قطاع البترول)،

دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص في المياه | Tender Protocol and the المياه | 19/01/2017 البحرية ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج)،

Model of Exploration and Production Agreement),

Pursuant to the Decree no. 4918/2019 dated 31/05/2019 (Decree amending the Decree no. 43 dated 19/1/2017 Tender Protocol for the Pre-qualification of Applicants And the Award of Exploration and Production Agreements) especially article 4.1 of the Tender Protocol.

Pursuant to the Council of Minister's Decision 42 no. dated 4/4/2019 (Approval of Launching Lebanon's Second Offshore Licensing Round),

بناءً على قرار وزير الطاقة والمياه رقم ١ ق/و تاريخ | Pursuant to the Minister of Energy and Water's Decision No. 1/M 10/06/2019 (The Launching of Lebanon's Second Offshore Licensing Round and determination of some related procedures),

بناءً على توصية هيئة إدارة قطاع البترول رقم ٢٠٢٠/١ Pursuant to the recommendation of the Lebanese Petroleum Administration no. 1/2020 in accordance with its letter no.49/h sent to the Minister of Energy and Water and dated 9/01/2020,

بناءً على المرسوم رقم ٢٠١٩/٤٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٩ (المرسوم التعديلي للمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩ دفتر الشروط الخاص بدورات التراخيص ونموذج اتفاقية الاستكشاف والإنتاج) لا سيما المادة ٤.١ من دفتر الشروط،

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٤٢ تاريخ ٢٠١٩/٤/٤ (الموافقة على إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية).

، ١٠/٦/١ (إطلاق دورة التراخيص الثانية في المياه ا البحرية اللبنانية وتحديد بعض الإجراءات العائدة لها)،

> بموجب كتابها إلى وزير الطاقة والمياه رقم ٩٤/ه تاريخ Y.Y./.1/9

Whereas the Ministry of Energy and Water and the Lebanese Petroleum Administration have received requests to postpone the deadline of submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications from international petroleum companies to complete the bid preparations,

ولمّا كانت وزارة الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول قد تلقّت طلبات لتأجيل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية من شركات بترول عالمية لاستكمال التحضيرات المتعلّقة بإعداد طلبات الاشتراك في دورة التراخيص،

Whereas the postponement of the deadline of submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round Applications will allow international petroleum companies to pursue administrative, technical and financial preparations stipulated in the Tender Protocol for the Pre–qualification of Applicants And the Award of Exploration and Production Agreements issued by the Decree no. 4918/2019,

ولمّا كان تأجيل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية سوف يُفسح بالمجال أمام شركات البترول العالمية لاستكمال التحضيرات الإدارية والتقنية والمالية المنصوص عليها في دفتر الشروط للتأهيل المسبق للشركات ولمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج الصادر بموجب المرسوم رقم ٢٠١٩/٤٩١٨،

Whereas such postponement serves the interest of the Lebanese State.

ولمّا كان هذا التأجيل يقع في مصلحة الدولة اللبنانية،

Decides the following:

يُقرّر ما يلي:

Article 1:

المادة الأولى:

The deadline of submission of Lebanon's Second Offshore Licensing Round



Applications is postponed until the 30th of April 2020 inclusive.

نؤجّل الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية اللبنانية إلى ٣٠ نيسان ۲۰۲۰ ضمناً.

Article 2:

Article 3 (Deadline for submission of Licensing Round Applications) of Decision no. 1 /M dated 10/06/2019 is amended to read as follows:

على الشركات الراغبة في الاشتراك في دورة التراخيص | Companies interested in participating in the Second Licensing Round shall submit Licensing Round Applications to Minister of Energy and Water and the للشركات ولمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج الصادر بموجب | Lebanese Petroleum Administration (LPA) as per the procedures defined in the Tender للمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩)، وذلك قبل الساعة | Protocol For the Pre-qualification of Applicants And the Award of Exploration and Production Agreements issued by decree no. 4918 dated 31/05/2019 (Decree amending the decree no. 43 dated 19/01/2017) before 4 pm Beirut Time of Thursday 30/04/2020.

المادة الثانية:

تُعدّل المادة الثالثة (الموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك في دورة التراخيص) من القرار رقم ١ ق/و تاريخ ۲۰۱۹/٦/۱۰ لتصبح كالتالي:

الثانية أن تتقدم بطلبات الاشتراك في دورة التراخيص إلى وزير الطاقة والمياه وهيئة إدارة قطاع البترول وفقاً the للإجراءات المحددة في دفتر الشروط للتأهيل المسبق المرسوم ٤٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٩ (المرسوم التعديلي الرابعة بتوقيت بيروت من بعد ظهر يوم الخميس الموافق فیه تاریخ ۳۰/٤/۳۰.

Article 3:

Article 5 (Payment of Retrieval Fee) of القرار رقم ۱ ق/و تاريخ ۲۰۱۹/۲/۱۰ لتصبح كالتالي: | Decision no. 1 /M dated 10/06/2019 is amended to read as follows:

المادة الثالثة:

تُعدّل المادة الخامسة (تسديد رسم سحب الطلب) من

W.B-



1- The form (Payment of the Retrieval Fee) attached as an annex to this decision is deemed to be a proof of payment of the Decree no. 10289/2013 amended by the the Tender Protocol For the Pre-Qualification of Applicants And the Award of Exploration and Production Agreements issued by the Decree no. 4918 dated 31/05/2019 (Decree amending the Decree no. 43 dated 19/1/2017), provided that such form will be accompanied by the Central Bank of Lebanon receipt notice sent by the Ministry of Finance evidencing the transfer of payment of the Retrieval Fee to the Public Treasury Account - Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon.

The form annexed to this decision is available on the LPA website as part of the documents available to companies and can be downloaded through the Company Portal.

provisions of the Tender Protocol about "Individual Company") willing to retrieve the Licensing Round Application shall submit

١- يُعتمد النموذج المرفق بهذا القرار كإثبات لتسديد رسم سحب طلب المزايدة المنصوص عليه في المادة ٢٦ من المرسوم رقم ٢٠١٣/١٠٢٨٩ المعدّل بموجب المرسوم رقم ۲۰۱۷/۱۱۷۷ والمادة ۱۱ من دفتر الشروط للتأهيل | Retrieval Fee stipulated in article 26 of the المسبق للشركات ولمنح اتفاقيات استكشاف وإنتاج الصادر بموجب المرسوم ٤٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٩ (المرسوم ٢٠١٩ عامرسوم ٤٩١٨ Decree no. 1177/2017 and in article التعديلي للمرسوم للمرسوم رقم ٤٣ تاريخ ٢٠١٧/١/١٩)، على أن يقترن بإشعار مصرف لبنان المرسل من قبل وزارة المالية المثبت لتحويل الرسم إلى حساب الخزينة العامة -وزارة المالية لدى مصرف لبنان.

> يكون النموذج المرفق بهذا القرار متوفرا على الموقع الإلكتروني لهيئة إدارة قطاع البترول من ضمن المستندات المتاحة للشركات والتي يمكن تنزيلها من ال Company .Portal

 2- Individual companies (refer to the حقد مشركات النفط والمغاز المنفردة (تراجع أحكام دفتر المعادة على المعادة ال الشروط بخصوص "الشركة المنفردة") التي ترغب في سحب طلب الاشتراك في دورة التراخيص الثانية النموذج the form specified in paragraph 1 of this article to the LPA manually or electronically.

3- The LPA shall give the Retrieval Fee Form an Application Number and shall date it, stamp it and return it back to the companies manually or electronically.

4- Individual companies shall proceed with the payment of the Retrieval Fee according to the payment information set in the form. عند تسديد رسم سحب الطلب، تزوّد وزارة المالية الشركات، | Upon payment of the Retrieval Fee, the Ministry of Finance will provide the companies, via e-mail, with the Central Bank of Lebanon receipt notice evidencing the payment of the Retrieval Fee to the Public Treasury Account - Ministry of Finance at the Central Bank of Lebanon in addition to the Swift Paper.

5- Individual companies shall submit to the Lebanese Petroleum Administration the notice evidencing the payment of the Retrieval Fee sent by the Ministry of Finance accompanied with the form specified in paragraph 1 of this article, and the LPA shall then provide the companies

المحدد في الفقرة الأولى من هذه المادة إلى هيئة إدارة قطاع البترول يدويًا أو إلكترونيًا.

٣- على هيئة إدارة قطاع البترول أن تعطي نموذج هذا الطلب رقمًا يُسمّى "رقم الطلب" (Application Number) وأن تؤرّخه وتؤشر عليه وتعيده إلى الشركات يدوياً أو الكثرونياً.

٤- على الشركات المنفردة أن تقوم بتسديد رسم سحب الطلب وفقاً للمعلومات المتعلقة بتسديد الرسم والمحددة في النموذج.

بواسطة البريد الإلكتروني، بإشعار مصرف لبنان الذي يثبت تسديد رسم سحب الطلب إلى حساب الخزينة العامة - وزارة المالية لدى مصرف لبنان بالإضافة إلى نسخة عن التحويل المصرفي Swift Paper.

٥- على الشركات المنفردة أن تقدّم لهيئة إدارة قطاع البترول الإشعار المثبت لتسديد رسم سحب الطلب المرسل من قبل وزارة المالية مرفقاً بالنموذج المحدد في الفقرة الأولى من هذه المادة، ويناءً على ذلك، تزوّد هيئة إدارة قطاع البترول الشركات بالمعلومات التقنية الآيلة إلى تنزبل طلبات الاشتراك في دورة التراخيص وحزمة بيانات .Digital Atlas GIS



with the technical information to download the Licensing Round Applications and the Digital Atlas GIS Package.

Retrieval Fee (23 April 2020) shall be the transfer of the Retrieval Fee payment to | Finance at the Central Bank of Lebanon. Therefore, care shall be taken to allow enough time to execute the transfer procedures before this date.

6- The deadline for payment of the مُعتبر الموعد النهائي لتمديد رسم سحب الطلب (الموافق فيه ٢٣ نيسان ٢٠٢٠) الموعد النهائي لتاريخ حق (Value date) تحويل رسم سحب الطلب إلى حساب | considered the latest date for value date الخزينة العامة - وزارة المالية لدى مصرف لبنان، وبالتالي يقتضي التنبّه إلى مباشرة إجراءات التحويل قبل مدّة كافية | the Public Treasury Account - Ministry of من هذا التاريخ.

Article 4:

يُطبّق الجدول الزمني الاستدلالي والمهل الواردة فيه The indicative timetable and the deadlines stipulated in article 4.1 of the Tender Protocol issued by Decree 4918 dated 31/05/2019 shall apply in accordance with the new date of Submission of Licensing Round Applications (30 April 2020).

Article 5:

Articles 3 and 5 of Decision no. 1/M dated 10/06/2019 and published in the Official Gazette issuance no. 30 dated 13/06/2019 are cancelled and articles 1, 2, 4 and 6 of the above mentioned Decision remain applicable and in force.

المادة الرابعة:

المنصوص عليه في المادة ٤,١ من دفتر الشروط الصادر بموجب المرسوم ٤٩١٨ تاريخ ٣١ أيار ٢٠١٩ بما يتوافق مع الموعد الجديد لتاريخ انقضاء مهلة تقديم الطلبات (٣٠) نیسان ۲۰۲۰).

المادة الخامسة:

تُلغى المادّتان الثالثة والخامسة من القرار رقم ١ ق/و تاريخ ٠ ١٩/٦/١٠ المنشور في الجريدة الرسمية عدد ٣٠ تاريخ ۲۰۱۹/۰7/۱۳ وتبقى المواد ۲۰۱۹/۰۲/۱۳ من القرار المذكور أعلاه سارية المفعول ومستوجبة التطبيق.



Article 6:

This Decision shall be published in the Official Gazette and on the LPA website, and shall be notified to the Council of Ministers for review in accordance with paragraph 2 of article 18 of the Law no. 132/2010.

The Minister of Energy and Water Nada Boustani

المادة السادسة:

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى الموقع الإلكتروني لهيئة إدارة قطاع البترول، ويُبلِغ إلى مقام مجلس الوزراء للاطّلاع عليه عملاً بأحكام الفقرة الثانية من المادة ١٨ من القانون ٢٠١٠/١٣٢.

وزير الطاقة والمياه

ندی البستاني Habboushovei__



الجمهورية اللبنانية Republic of Lebanon وزارة الطاقة والمياه Ministry of Energy and Water هيئة إدارة قطاع البترول Lebanese Petroleum Administration دورة التراخيص الثانية في المياه البحرية Second Offshore Licensing Round



طلب تسديد رسم سحب طلب الاشتراك في دورة التراخيص Retrieval Fee Form

The Company undertakes to pay the Retrieval Fee of 50,000 USD as specified by Article 26 of Decree No 10289/2013 (Petroleum Activities Regulations) to participate in the Second Offshore Licensing Round in Lebanon and to bid on one of the open blocks.

تتعهد الشركة بدفع رسم سحب طلب العزايدة البالغ //50.000/د.أ (خمسون الف دولار أميركي) والمحدد بموجب المادة 26 من المرسوم 10289/2013 (الأنظمة والقواعد المتعلقة بالأنشطة البترولية) وذلك للاشتراك في دورة النراخيص الثانية في المواه البحريّة في لبنان وللمزايدة على رقعة واحدة من الرقع المطروحة للمزايدة.

STEP 1: Company Information (to Be Completed by the Company)	المرحلة الأولى: معلومات عن الشركة (يتم ملؤها من قبل الشركة)
اسم الشركة المنفردة INDIVIDUAL COMPANY NAME	
المفؤض بالتوقيع عن الشركة AUTHORISED SIGNATORY البريد الإلكتروني للغرمبل SENDER EMAIL تاريخ تقديم الطلب DATE SUBMITTED	
التوقيع و الختم SIGNATURE AND STAMP	
•	1
	1
	12
STEP 2: Application Number (Provided by LPA)	المرحلة الثثنية: رقم الطلب (يتم منحه من قبل هونة إدارة قطاع البترول)
رقم الطلب APPLICATION NUMBER	2019-LBN-LR2-
APPLICATION NUMBER VALIDATION DATE	
التوقيع و الختم SIGNATURE AND STAMP	
STEP 3: Payment (Email Address to be Filled by the Company) PAYMENT INFORMATION المطومات المتطقة بتسديد الرسم	المرحلة الثالثة: تعديد الرسم (تملأ الشركة بريدها الإلكتروني)
AMOUNT المعلومة الرسم AMOUNT	50,000 USD
BENEFICIARY	Ministry of Finance
ADDRESS العنوان	Riad El Soleh Square, Beirut, Lebanon
رقم ایبان IBAN NUMBER	Central Bank of Lebanon
	LB 23 0999 0000 0001 0027 0036 1115
رمز السويفت SWIFT CODE	BDLCLBBXFXD
معلومات متعلقة بالتحويل REMITTANCE INFORMATION	Payment of Retrieval Fee - LR2 - in accordance with decree 10289/2013
البريد الإلكتروني للغرميل SENDER EMAIL	
	(to be filled)
المرجع العائد للمُرسِل SENDER'S REFERENCE	2019-LBN-LR2-
Payment due is net of any fees or taxes and latest value date to be 23 April 2020. بجب أن يمدد الرسم بشكل صافي خال من الرسوم أو الضرائب وأن يكون آخر تاريخ حق 23 نيميان 2020 ضمناً.	
STEP 4: LPA Approval (to Be Filled by LPA)	المرحلة الثالثة: موافقة هيلة (دارة قطاع البترول (يتم ملؤها من قبل الهيئة)
مرجع ايصال مصرف لبنان BDL RECEIPT NOTICE	
تاريخ حق التحويل الى وزارة المالية PAYMENT VALUE DATE	
//,	ا چ ال
APPLICATION APPROVAL DATE	A 3.5
LR2-SF-1 - 2 - 10-01-2020	4
	ر الودس

الا الطافية والم

